

انه يعنى عن قليله ولو من اجنبى غير نحو كلب كما سياتى
وكثيرها من نفسه مالم يكن بفعله او يجاوز حمله شيئا
حينئذ عن قليله فقط ومحل العفو عن القليل في الفعل
اذا كان لغرض فلو فعله عبثا كالتلويح بنفسه بدم لم يعف
عن شئ منه لانه كتابه محبا فلا يناسبه العفو كما في شرح
المنهاج وقيدا فاتوا بصيغة الجمع والمراد به ابن العماد
فالجمع للتعظيم وفي بعض النسخ فوات البناء عاصفة
الافراد فيكون ضم الناء للضرورة لكن قيل وفيه نظيره
لاحتمال ان الناظم املاه بصيغة الجمع فظن الكاتب
انه مفرد وضمه للضرورة فرسمه على ما ظن ان تركوا
قيدا في الاجنبى حيث قالوا ان الدم ونحوه يعنى عنه
مالم يحتلط باجنبى وذلك شامل للضرورة وغيره
مع انه مقيد بغيره الضرورى كما اشار اليه بقوله مالم
يكن اى الاجنبى ضرورى بسكون اليا على نسبة
الوقف اى لازما للشخص ما يسبق الاحتراز عنه
كساقط المأكول اى الذى يتساقط من الطعام حال
الاكل ومثله المأخوذ الشراب والبصاف في ثوبه

الدم في العفو وقيدا فاتوا

والاجنبى مالم يكن ضرورى

او

او ما يمس التخنوفصار من زيت او دهن وكما الطهور
بفتح الطاء المتطهر به من ما غسل ولو مخدوبا او موقودا
ولا يكلف تنشيف البدن لعسره خلافا لابن العماد ولا
يلحق بذلك ما الطيب كما الورد اذ الضرورة لا تمس اليه
كما ذكره الشيرازى وارتضاه شيخنا الشمس الحفنى
خلافا للرشيدى او ما مرق بفتح التاء وهو معروف
وفي كلام الناظم نشر على ترتيب اللف وقوله من شخص
اكل بالمد متعلق بساقط في جسمه اى عليه او في الخلق
بفتح التاء قال في المصباح خلق الثوب بالضم اذا لم يفر
خلق بفتح التاء والجمع خلقات اه وقال الشهاب الخجائى
العرب تقول للصديق القديم خلق بفتح التاء واليصال
خلقة ومراد الناظم مطلقا لان يكون ما ذكر من نحو الدم
من مغلظ نحو كلب ولو متولد بيني ظاهر كما دعى ولا ان
يكون من منفذ بفتح الفاء كما قاله جمع من الضم واليسر
كما في المصباح قال وهو موضع نفوذ الشئ والجمع منافذ
كسجد ومساجد كالعين ان يدعى ذى اى الدم يجردى
اى يتبع اى ان يتبع الدم الدم في الخرج من العين فلا

كساقط

كساقط المأكول والظهور

من ما غسل او وضوء او مرق
من اكل في جسمه او الخلق

لا من مغلظ ولا من منفذ
كالعين ان يدعى ذى اى الدم